ما لا يَسَعُ الصَّائم جَهْلُه
مِنْ أحْكامِ شَهْرِ رمَضَان
في ضَوءِ الكتابِ والسُنَّةِ والآثار

إعداد:

أهل الحديث بمملكة البحرين

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيم

(المقدمة)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد،

فهذه مذكرة مختصرة في (**ما لا يسع الصائم جهله من أحكام شهر رمضان في ضوء الكتاب، والسّنّة، والآثار**) .

وفيها الكلام على:

١) استقبال رمضان.

٢) حكم استقبال رمضان بتزيين البيوت.

٣) مقاصد الصيام.

٤) مضيعات الأجور في رمضان.

٥) الأحاديث الضّعيفة في الصيام.

٦) أحكام الصيام الميسرة.

٧) حكم الإمساكيات في شهر رمضان.

٨) أحكام المفطرات في الصوم.

٩) كيفيات صلاة القيام والوتر.

١٠) حكم الاحتفال بالقرقاعون.

١١) ليلة القدر، وفضائلها، والطاعات الّتي تشرع فيها، وعلامتها.

١٢) أحكام زكاة الفطر.

١٣) أحكام عيد الفطر.

١٤) أحكام صيام الست من شوال.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيم

(١)

(استقبال رمضان)

س: كيف يستقبل المسلم شهر رمضان المبارك؟

ج: يستقبل المسلم شهر رمضان المبارك بـ :

١. تذكر فضائل رمضان.

- قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ [١]
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "**إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ**" [٢]

٢. مجاهدة النفس على فعل الطاعات وترك المحرمات.

- قال تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٦٩﴾﴾ [٣]

٣. البيئة الصالحة، والصحبة الصالحة من أكبر المعينات على العبادة.

- قال تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ [٤]

---

[١] [البقرة: ١٨٥]

[٢] أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٨٩٩).

[٣] [العنكبوت: ٦٩]

[٤] [الكهف ٢٨]

٤. **معرفة قدر ثواب العبادات في رمضان.**

- فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: " **مَنْ صام رمضان إيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**" [١]

- " **مَنْ قَامَ رمضان إيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**" [٢]

- " **مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**" [٣]

- "**كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ، الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعمِائَة ضِعْفٍ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي، للصائم فرحتان: فرحة عند إفطاره، وفرحة عند لقاء ربه، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله تعالى من رائحة المسك**" [٤]

وتذكر الجزاء الأكبر الذي ينتظرنا، وهو رضا الله، وجنة فيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، أعدها الله للمتقين.

٥. **قصر الأمل**، وهو توقع قرب الرحيل، وحلول الأجل (الموت) في أي لحظة، ومتى ما استقر في النفس هذا الأمر كان له أعظم الأثر في حملها على الطاعة، وجعلها تبادر اللحظات في العمل الصالح، فيكون يومك الرمضاني عامر بالطاعات من أوله إلى آخره.

٦. **صدق الدعاء**، فمهما بلغت من حفظ النصوص ومعرفة الثواب وعظيم الأجر، فلن تقدر على العمل والتقرب إلى الله، واغتنام هذه المواسم إلا بمعونة الرحمن الرحيم، فانطرح بين يديه وأكثر من الدعاء من الآن أن يبلغك خير هذا الشهر، واصدق في الرغبة إليه، فهو خير معين، وأجود معطي ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [٥]

---

[١] أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٠١٤).

[٢] أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣٧).

[٣] أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٠١).

[٤] أخرجه مسلم في "صحيحه" (١١٥١).

[٥] [الفاتحة ٥]

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيم

(فتوى الشيخ صالح الفوزان في حكم استقبال رمضان بتزيين البيوت)

سئل الشيخ الفوزان حفظه الله تعالى:

ينتشر بين بعض الناس إظهار الزينة والأنوار وما يسمى بالفوانيس وتزيين بيوتهم بالستور (الأقمشة الملونة) والزخارف، يقولون ابتهاجًا بشهر رمضان، ومنهم من يخصص مكان في البيت للزينة والصبغ وكذا سفرة للفطور والسحور،

هل هذا جائز رعاكم الله؟

فأجاب قائلاً:

(**هذا لا أصل له..** رمضان لا يُسَوَّى فيه إصلاح أمور البيت، ولا يُخص رمضان بشيء من ذلك، فلا يُخص رمضان بتزيين البيت بالستور وما أشبه ذلك من هذه المظاهر، رمضان يُخص بالعبادة والتوبة ومشاركة المسلمين في صلاة التراويح). اهـ

أخي المسلم..

لا تستهل شهر رمضان بفعل أمور لا أصل لها في الدين، وتُعد من البدع المُحدثة (الجديدة)، فالرسول ﷺ حذَّر من البدع، فقال: «**...وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**» [1]

ولو كان في ذلك خير لكان ﷺ أسبق الناس لفعله، والاستقبال الصحيح لرمضان يكون بتهيئة النفس للعبادة والتوبة من المعاصي والإكثار من الدعاء.

---

[1] حديث صحيح أخرجه أبو داود في "سننه" (٤٦٠٧).

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيم

(٢)

(مَقاصِدُ الصِّيام)

س: ما هي المقاصد العظيمة من الصيام؟

ج: **مقاصد الصيام العظيمة هي:**

١. تحقيق تقوى الله عز وجل.

لقد بيَّن الله تعالى المقصد العظيم من الصيام في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٨٣﴾[1] فالمقصد العظيم من الصيام هو: تحقيق تقوى الله عز وجل.

والتقوى: هي فعل أوامر الله رجاء ثوابه، واجتناب نواهيه خوفاً من عقابه، وهناك مقاصد أخرى توصلنا إلى هذا المقصد سنتعرف عليها الآن بإذن الله.

٢. تقوية العزم والإرادة.

فصيام رمضان يربي فينا العزيمة والإرادة، وذلك من خلال ثلاثة أمور:

١) الصبر والكف عن الشهوات والملذات والمعاصي طيلة الشهر.

٢) الاجتهاد في الطاعات.

٣) وإن زيادة الطاعات في رمضان رغبة في ثواب الله تؤدي إلى زيادة الإيمان، فيكون عند العبد همة عالية، وإرادة قوية بسبب زيادة إيمانه.

٣. التوبة إلى الله من الذنوب والمعاصي.

كلنا قد نقع في المعاصي والذنوب، ولكن لا بد أن نتوب منها، فرمضان فرصة مناسبة للرجوع إلى الله.

---

[1] [البقرة ١٨٣]

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمۡ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾ [1]

٤. إخلاص النيّة لله ومراقبته في كل عمل.

رمضان شهر فضيل يربينا على ذلك من خلال معرفة:

١) أن النية في رمضان شرط أساسي للصيام، فلا بد علينا أن نجددها كل ليلة.

٢) أن الصوم عبادة لا يدخلها الرياء، فالعبد يترك طعامه وشرابه لله عالمًا بمراقبته له؛ لذلك كان أجر الصيام غير محدود، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: قال الله تعالى: «**كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ**» [2]

٥. التدرب على الصبر.

رمضان شهر الصبر حيث:

١) يصبر فيه المسلم على الاجتهاد في الطاعات، كالصيام والصلاة والقيام والذكر والتلاوة والدعاء.

٢) ويصبر عن الشهوات، وعلى ترك المنكرات.

٣) ويصبر فيه على أقدار الله المؤلمة كالجوع والعطش.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجۡرَهُم بِغَيۡرِ حِسَابٖ ١٠﴾ [3]

٦. التدرب على الطاعات.

رمضان فرصة عظيمة ليُدرب فيها العبد نفسه على العبادات المنوعة من صيام، وصلاة، وصدقة، وقراءة قرآن، وبر وإحسان، وذلك يُعين على الاستقامة عليها بعد رمضان، وكان هدي النبي ﷺ أنه لا يترك الطاعات في رمضان ولا في غيره، وسئلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن عمل النبي ﷺ فقالت: «**كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً**» [4].

---

[1] [التحريم: ٨]

[2] أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٠٤) .

[3] [الزمر١٠]

[4] أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٨٧)

٧. الابتعاد عن المعاصي.

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ**» [١] فلا يليق بنا أن نفعل المعاصي والذنوب التي تخدش صيامنا، وتجرحه، فهذا الأمر ينافي التقوى التي هي: فعل أوامر الله رجاء ثوابه، واجتناب نواهيه خوفا من عقابه.

٨. اكتساب الأخلاق الفاضلة.

فإن شهر رمضان فرصة عظيمة لتربية النفس على الأخلاق الفاضلة وتجنيبها الأخلاق الفاسدة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ**» [٢] والرفث هو: الكلام الفاحش من سب وشتم ونحو ذلك، فهذه الأخلاق مذمومة؛ لأنها تنافي التقوى.

---

[١] أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٠٣)

[٢] أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٨٩٤)

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيم

(احذر مضيعات الأجور في رمضان)

س: ما هي مُضيعات الأجور في رمضان؟

ج: **مضيعات الأجور في رمضان:**

١. مشاهدة المسلسلات.

وفيها تضييع الأوقات، وانشغال الفكر بغير الله، وتُذهب حلاوة الإيمان في الصلاة وسائر العبادات.

٢. كثرة النوم.

وهو يُثقل البدن، ويُضيع الوقت، ويورث كثرة الغفلة والكسل في أداء العبادات.

٣. الاكثار من الطعام.

إن الشبع المفرط يُثقل البدن عن أداء الطاعات، ويُقَوِّي شهوته، حيث تتسع طرق مجاري الشيطان فيه، فإنه يجري من ابن آدم مجرى الدم؛ فالصوم يضيق مجاريه ويسد طرقه، والشبع يوسعها، ومن أكل كثيرًا شرب كثيرًا فنام كثيرًا فخسر كثيرًا.

٤. الغيبة والنميمة.

وهما معصيتان كبيرتان، عليهما إثمٌ كبير؛ لأنهما من كبائر الذنوب.

٥. الهاتف الجوال، ووسائل التواصل الاجتماعي.

فهو يُضيع الوقت، ويُشغل الفكر، ويُلهي العبد عن الطاعات، إلا إذا استخدم فيما يُرضي الله عز وجل.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيم

(٣)

(الأحاديثُ الضعيفةُ في الصِّيام)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة) (ص١٦٣):

(ولا يجوز أن يُعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة أو حسنة).

س: ما هي الأحاديث الضعيفة في الصيام؟

ج: من الأحاديث الضعيفة في الصيام:

١. عن ابن عمر رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال : " **ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله** " **((حديث ضعيف))** أخرجه أبو داود في "سننه" (ج٢ ص٧٦٥).

٢. عن ابن عباس رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا أفطر قال : " **اللّٰهُمَّ لك صمنا وعلى رزقك أفطرنا اللّٰهُمَّ تقبل منا، إنك أنت السميع العليم** " **((حديث ضعيف جداً))** أخرجه الدارقطني في "سننه" (٢٢٥٧).

٣. عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً : " كان النبي ﷺ إذا أفطر قال: " **بسم الله، اللّٰهُمَّ لك صمت، وعلى رزقك أفطرت**" **((حديث ضعيف جداً))** أخرجه الطبراني في "معجمه الأوسط" (ج٧ ص١٩٨) .

٤. عن معاذ بن زهرة أنه بلغه أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال: " **اللّٰهُمَّ لك صمت وعلى رزقك أفطرت** " **((حديث ضعيف))** أخرجه أبو داود في "سننه" (٢٣٥٨)

٥. عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : " **إن للصائم عند فطره لدعوة ما ترد** " **((حديث ضعيف))** أخرجه ابن عساكر في "تاريخه" (ج٨ ص٢٥٥).

٦. عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : "**لكل صائم عند فطره دعوة مستجابة**" . ((**حديث موضوع**))
أخرجه ابن عدي في "الكامل" (ج٧ ص٥٣٦).

٧. عن الحارث بن عبيد قال : قال رسول الله ﷺ: "**إن لكل صائم دعوة فإذا هو أراد أن يفطر فليقل عند أول لقمة يا واسع المغفرة اغفر لي** " .((**حديث ضعيف**)) أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (١٠٩٧).

٨. عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "يا علي، إذا كنت صائماً في شهر رمضان فقل بعد إفطارك: "**اللَّهُمَّ لك صمت، وعليك توكلت وعلى رزقك أفطرت، يكتب لك مثل من كان صائماً من غير أن ينقص من أجورهم شيء**". ((**حديث موضوع**)) أخرجه الحارث ابن أبي أسامة في "مسنده" (ج١ ص٢١٥ -الزوائد).

٩. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "**كان النبي ﷺ يفطر قبل أن يصلي على رطبات، فإن لم تكن رطبات، فتمرات، فإن لم تكن تمرات، حَسَا حَسَواتٍ من ماء**". ((**حديث ضعيف**)).
أخرجه أبو داود في "سننه" (٢٣٥٦) .

١٠. عَنْ شَدّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه : أَنّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَى عَلَى رَجُلٍ بِالبَقِيعِ وَهُوَ يَحْتَجِمُ فِي رَمَضَانَ. فَقَالَ: "**أَفْطَرَ الحَاجِمُ وَالمَحجُومُ**" ((**حديث ضعيف**)) أخرجه أبو داود في "سننه" (٢٣٦٩).

١١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**مَنْ ذَرَعَهُ قَيْءٌ وَهُوَ صَائِمٌ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَإِنِ اسْتَقَاءَ فَلْيَقْضِ**". ((**حديث ضعيف**)) أخرجه أبو داود في "سننه" (٢٣٨٠).

١٢. عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺإذا رأى الهِلالَ قال: "**اللَّهُمَّ أَهْلَّهُ عَلَيْنَا بِاليُمْنِ وَالإِيمَانِ وَالسَّلامَةِ وَالإِسْلامِ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ**" ((**حديث ضعيف**)) أخرجه الترمذي في "سننه" (٣٣٩٧)

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيم

(٤)

(أحكامُ الصِّيام الميسَّرة)

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾[1] وقد شرع الله الصيام من أجل: **تحقيق التقوى**، وهي إتباع أوامر الله عز وجل من واجبات وسنن وترك ما نهى الله عز وجل عنه من محرمات ومكروهات.

س: فكيف يحقق العبد أعلى درجات التقوى في رمضان؟

ج: يحقق العبد أعلى درجات التقوى في رمضان من خلال **تطبيق أحكام الله في الصيام**، وعلى قدر تطبيق العبد المسلم لهذه الأحكام الربانية تزداد التقوى، وبقدر ما يترك منها يقل التقوى.

وإليكم أحكام الصيام التي بتطبيقها نحقق التقوى في صيامنا بإذن الله.

---

[1] [البقرة ١٨٣]

(١)

باب ذكر الدليل
على النهي عن صيام يوم الشك

عن عَمار بن يَاسر رضي الله عنه قال: " **مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يَشُكُّ فِيهِ النَّاسُ، فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم**". أخرجه أبو داود في "سننه" (٢٣٣٤) .

ويوم الشك: هو الثلاثين من شعبان.

(٢)

باب ذكر الدليل
على وجوب الصوم والفطر برؤية الهلال

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ هِلالَ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَقَالَ: "**لا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلالَ، وَلا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ**" وللبخاري: "**فَأَكمِلوا العِدَّة ثَلاثِين**". أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٠٦)، ومسلم في "صحيحه" (١٠٨٠).

(٣)

باب ذكر الدليل
على قبول شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: "**تَرَاءَى النَّاسُ الْهِلالَ، فَأَخْبَرْتُ النبي ﷺ، أَنِّي رَأَيْتُهُ، فَصَامَ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ**". حديث صحيح أخرجه أبو داود في "سننه" (٢٣٤٣).

(٤)

باب ذكر الدليل

على وجوب تبييت النية في صوم الفرض

عَنْ حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها: أَنَّ النَّبي ﷺ قَال: "مَنْ لَمْ يُبَيِّتْ الصِّيَامَ قَبل الفَجر فَلا صِيَامَ لَهُ" . حديث صحيح أخرجه أبو داوود في "سننه" .

(٥)

باب ذكر الدليل

على جواز صوم النافلة بنية من النهار، وعلى جواز فطر الصائم نفلاً من غير عذر.

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: "**هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟**". قُلْنَا: لا، قَالَ: "**فَإِنِّي إِذًا صَائِمٌ**" ، ثُمَّ أَتَانَا يَوْمًا آخَرَ، فَقُلْنَا: أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ، فَقَالَ: "**أَرِينِيهِ فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا**" ، فَأَكَلَ. أخرجه مسلم في "صحيحه" (١١٥٤).

(٦)

باب ذكر الدليل

على أنه يُفطر الصائم مع غروب الشمس

عَنْ عمر بن الخطاب رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا** - وأشار إلى المشرق - **وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَا هُنَا** - وأشار إلى المغرب - **وَغَرَبَتْ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ**". أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٥٤)، ومسلم في "صحيحه" (١١٠٠).

(٧)

باب ذكر الدليل

على استحباب تعجيل الإفطار والشمس طالعة

١) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**لا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ**".

أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٥٧)، ومسلم في "صحيحه" (١٠٩٨).

٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ: "**انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي بِشَيْءٍ**" وَهُوَ صَائِمٌ، فَقَالَ: الشَّمْسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "**انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي**" قَالَ: فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَهُ فَشَرِبَ، وَقَالَ: **وَلَوْ تَرَاءَاهَا أَحَدٌ عَلَى بَعِيرِهِ لَرَآهَا، يَعْنِي الشَّمْسَ، ثُمَّ أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ**، قَالَ: "**إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ**" حديث صحيح أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (ج٤ص٢٢٦)، قال الشيخ الألباني: سنده صحيحه على شرط الشيخين.

٣) عن عطية بن سفيان الثقفي، قال حدثني وفدنا [وهم: من الصحابة] الذي قدموا على النَّبِيِّ ﷺ: كان بلال يأتينا حين أَسْلَمْنَا وَصُمْنَا مع رسول الله ﷺ مَا بقي من رمضان بفطرنا وسحورنا من عند رسول الله ﷺ، ... (**ويأتينا بِفِطْرِنَا وإنا لنقول: مَا نَرَى الشمس ذَهَبَتْ كُلَّهَا**)، فيقول بلال: (**مَا جئتكم حتى أَكَلَ رسول اللَّهِ ﷺ؛ يضع فِي الْجَفْنَةِ فَيَلْقَمُ منها**). حديث حسن أخرجه الروياني في "المسند" (٧٢٤).

٤) عن أيمن المكي قال: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سعيد الخدري ﷺ، (**فَأَفْطَرَ على عَرْقٍ، وَأنا أرى أن الشمس لَمْ تغرب**). وفي رواية: (**فرآهُ يفطر قبل مغيب القُرْصِ!**) أثر صحيح أخرجه ابن أبي شيبة في "المُصنّف" (ج٤ ص٢٢).

▪عَرْق: العظم الّذي أُكِلَ لحمَهُ.

٥) عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ بن مالك رضي الله عنه: **(أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَنْتَظِرُ الْمُؤَذِّنَ فِي الإِفْطَارِ وَكَانَ يُعَجِّلُ الْفِطْرَ)**. أثر صحيح أخرجه الفريابي في "الصيام" (٥٧).

أنس بن مالك خادم رسول الله ﷺ ومن أعلم الناس بوقت فطر الرسول ﷺ، كان يعجل الإفطار ولا ينتظر الأذان .. فافطن لذلك ترشد بارك الله فيك.

٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ قَالَ: (أَتَيْتُ أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ يُرِيدُ سَفَرًا، وَقَدْ رُحِلَتْ لَهُ دَابته، وَلَبِسَ ثِيَابَ السَّفَرِ، **وقد تَقَارَبَ غُرُوبُ الشمْسِ، فَدَعَا بِطَعَامٍ فَأَكَلَ، فَقُلْتُ لَهُ: سُنَّةٌ، قَالَ: نَعم)**.. أثر صحيح أخرجه الترمذي في "سننه" (٧٢٨).

يجوز للمسلم أن يُفطر على أي غروب من هذه الأشكال شاء.

٧) وعن أَبُو رَجَاءٍ، قَالَ: **(كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَبْعَثُ مُرْتَقِبًا يَرْقُبُ الشَّمْسَ، فَإِذَا غَابَتْ أَفْطَرَ، وَكَانَ يُفْطِرُ قَبْلَ الصَّلاةِ)**. أثر صحيح أخرجه الفريابي في "الصيام" (٤٨).

٨) عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: (كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، **يصلي المغرب، ونحن نرى أَنَّ الشمس طالعة.** قال: فنظرنا يوما إلى ذلك، فقال: مَا تنظرون؟، قالوا: إلى الشمس، قال عبد الله: **هذا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مِيقَاتُ هذه الصلاة، ثم قال: (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ)، فهذا دلوك الشمس، وهذا غسق الليل)** أثرٌ صحيحٌ على شرط الشيخين أخرجه البيهقي في «السُّنن الكُبْرى» (ج١ ص٤٨٩).

٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: **(لَمْ أَرَ أَحَدًا كَانَ أَعْجَلَ إِفْطَارًا مِنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، كَانَ لا يَنْتَظِرُ مُؤَذِّنًا، وَيُؤْتَى بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ، فَيَشْرَبُهُ بِنَفَسٍ وَاحِدٍ، لا يَقْطَعُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ)**. أثر صحيح أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٣٥٦٣).

(٨)

باب ذكر الدليل

على استحباب السحور

عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولَ الله ﷺ: **"تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً"**. أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٢٣)، ومسلم في "صحيحه" (١٠٩٦).

(٩)

باب ذكر الدليل

على استحباب تأخير السحور إلى طلوع الفجر الصادق

١) قال تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾[1] قال ابن عباس ﷺ في هذه الآية: (بياض النهار من سواد الليل، وهو الصبح إذا انفلق). أثر صحيح أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (ج١ص٣١٦).

٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ:ـقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"الْفَجْرُ فَجْرَانِ، فَأَمَّا الأَوَّلُ فَإِنَّهُ لا يُحَرِّمُ الطَّعَامَ، وَلا يُحِلُّ الصَّلاةَ، وَأَمَّا الثَّانِي فَإِنَّهُ يُحَرِّمُ الطَّعَامَ وَيُحِلُّ الصَّلاةَ"** حديث حسن أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (ج٣ص٢١٠).

---

[1] [البقرة ١٨٧]

٣) عن طَلْقُ بْنُ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا يَهِيدَنَّكُمْ السَّاطِعُ الْمُصْعِدُ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَعْتَرِضَ لَكُمْ الأَحْمَرُ**". حديث صحيح أخرجه أبو داود في "سننه" (ج٢ص٣٠٤).

الفرق بين الفجر الكاذب والصادق

الساطع المصعد هو الفجر الأول الكاذب	الأحمر: هو الفجر الثاني الصادق
وهو نور يخرج بعد ظلمة، من الشرق إلى الغرب،	فإنه نور يخرج معترضًا مستطيرًا في الأفق جهة المشرق،
النور مُصَّعِّدٌ كالعمود إلى أعلى	النور معترضٌ من الجنوب إلى الشمال
هذا النور بينه وبين الأفق ظلمة	هذا النور متصل بالأفق
يتلاشى نور الفجر الكاذب بعد فترة قصيرة وتأتي بعده ظلمة	لا يتلاشى نوره، بل يزداد نورًا وإضاءة، فينتشر في الطرقات والأسواق
هذا الفجر لا يمسك الصائم فيه عن الطعام والشراب	هذا الفجر يُحَرِّم على الصائم الطعام والشراب،
ولا يُحِل أداء صلاة الصبح	ويُحِل أداء صلاة الصبح

٤) عن زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: (أَصْبَحْتُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَغَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقُلْتُ لَوْ مَرَرْتُ عَلَى بَابِ حُذَيْفَةَ بن اليمان ﷺ، فَفَتَحَ لِي فَدَخَلْتُ، فَإِذَا هُوَ يُسَخِّنُ لَهُ طَعَامٌ، فَقَالَ: اجْلِسْ حَتَّى تَطْعَمَ، فَقُلْتُ: إِنِّي أُرِيدُ الصَّوْمَ. فَقَرَّبَ طَعَامَهُ فَأَكَلَ وَأَكَلْتُ مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى لِقْحَةٍ فِي الدَّارِ، فَأَخَذَ يَحْلُبُ ...، فَنَاوَلَنِي، فَقُلْتُ: أَلا تَرَى الصُّبْحَ؟ فَقَالَ: اشْرَبْ، فَشَرِبْتُ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَأُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فَقُلْتُ لَهُ: **أَخْبِرْنِي بِآخِرِ سَحُورٍ تَسَحَّرْتَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**، فَقَالَ: **(هُوَ الصُّبْحُ إِلا أَنَّهُ لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ)**. أثر صحيح أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (ج١ص٤٥٣).

وهذا الحديث يبين أن الضوء قد اتضح جيدًا، وهذا فعل النبي ﷺ في تأخير السحور، من أجل أن لا يقع الصائم في الحرج، فيتضرر بالجوع والعطش في رمضان.

(١٠)

باب ذكر الدليل

على جواز الأكل والشرب إذا ثبت أن المؤذن يؤذن قبل طلوع الفجر

عَنْ شَيْبَانَ الأنصاري ﷺ، قَالَ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ يَتَسَحَّرُ فَتَنَحْنَحْتُ، فَقَالَ: **"أَبُو يَحْيَى؟ ادْنُهْ هَلُمَّ الْغَدَاءَ "**، قُلْتُ: إِنِّي أُرِيدُ الصَّوْمَ، قَالَ: " **وَأَنَا أُرِيدُ الصَّوْمَ وَلَكِنَّ مُؤَذِّنَنَا هَذَا فِي بَصَرِهِ شَيْءٌ**" أَوْ قَالَ: "**سُوءٌ فَأَذَّنَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ**" . حديث حسن أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٢٧٠٣).

(١١)

باب ذكر الدليل

على أن الفطر في السفر من الرخص

عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَجِدُ بِي قُوَّةً عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " **هِيَ رُخْصَةٌ مِنَ اللَّهِ، فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ، فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ**". أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٤٣).

(١٢)

باب ذكر الدليل
على استحباب الصوم عن الميت

عَنْ عائشة ﷺ أن النبي ﷺ قَالَ: **(مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ)**. أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٥٢)، ومسلم في "صحيحه" (١١٤٧).

(١٣)

باب ذكر الدليل
على أن من أكل أو شرب ناسيًا يتم صومه ولا شيء عليه

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَال: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ**". أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٣٣)، ومسلم في "صحيحه" (١١٥٥).

(١٤)

باب ذكر الدليل
على استحباب الصوم عن الميت

عَنْ عائشة ﷺ أن النبي ﷺ قَالَ: " **مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ**". أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٥٢)، ومسلم في "صحيحه" (١١٤٧).

(١٥)

باب ذكر الدليل
على أن من أكل أو شرب ناسيًا يتم صومه
ولا شيء عليه

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " **مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ**". أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٣٣)، ومسلم في "صحيحه" (١١٥٥).

(١٦)

باب ذكر الدليل
على النهي عن الوصال في الصوم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: نَهَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عنِ الوِصَالِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِين: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولُ الله، فَقَالَ: " **وَأَيُّكُمْ مِثْلِي؟ إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيُسْقِينِي**" فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا، ثمَّ يَوْمًا، ثمَّ رَأَوُا الهِلاَلَ، فَقَالَ: "**لَوْ تَأَخَّرَ الهِلاَلَ لَزِدْتُكُمْ**" كالمُنَكِّلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا. أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٦٥)، ومسلم في "صحيحه" (١١٠٣).

(١٧)

باب ذكر الدليل
على تأكيد النهي عن المحرمات في الصيام

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " **مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ**". أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٠٣)

(١٨)
باب ذكر الدليل
على جواز القبلة والمباشرة للصائم على من لم تـحَرِّك شهوته ويُحرم الجماع

عن عائشة رضي الله عنها قالت: **(كان النبي ﷺ يقبل وهو صائم، ويباشر وهو صائم، ولكنه كان أملككم لإربه)** وزاد مسلم في رواية: **(في رمضان)**. أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٢٧)، ومسلم في "صحيحه" (١١٠٦).

(١٩)
باب ذكر الدليل
على أن من أصبح جنبًا فليصم، ولا شيء عليه

عن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما، **(أن النبي ﷺ كان يصبح جُنـبًا من جِماع، ثم يغتسل ويصوم)**.
وزاد مسلم في حديث أم سلمة: **(ولا يقضى)**. أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٣١)، ومسلم في "صحيحه" (١١٠٩).

(٢٠)
باب ذكر الدليل
على كفارة من جامع امرأته في رمضان

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "**وَمَا أَهْلَكَكَ؟**"، قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: "**هَلْ تَجِدُ مَا تُعْتِقُ رَقَبَةً؟**"، قَالَ: لا، قَالَ: "**فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟**"، قَالَ: لا، قَالَ: "**فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟**"، قَالَ: لا، قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: "**تَصَدَّقْ بِهَذَا**"، قَالَ: أَفْقَرَ مِنَّا فَمَا بَيْنَ لابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: "**اذْهَبْ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ**". أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٣٦)، ومسلم في "صحيحه" (١١١١).

(٢١)

باب ذكر الدليل
على أن الحامل والمرضع، يجوز لها أن تفطر وتطعم عن كل يومٍ مسكينًا ولا تقضي.

١) عَنْ أنسِ بن مالكٍ الكعبي ﷺ قال: انْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَأْكُلُ، فَقَالَ: "**اجْلِسْ فَأَصِبْ مِنْ طَعَامِنَا هَذَا**"، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: "**اجْلِسْ أُحَدِّثْكَ عَنِ الصَّلاةِ، وَعَنِ الصِّيَامِ، إِنَّ الله تبارك وتعالى وضَع عن المسافِرِ شَطرَ الصَّلاة، وعن الحامِلِ والمرضِعِ الصَّومَ أو الصِّيامَ**" . حديث حسن أخرجه والترمذي في "سننه" (٧١٥) وحسنه.

٢) عن ابن عباس ﷺ: أنه رأى أم ولد له حبلى أو ترضع فقال: (**أنت من الذين لا يطيقون الصيام، عليك الجزاء، وليس عليك القضاء**). أثر صحيح أخرجه الدار قطني في "سننه" (٢٣٥٧) بإسنادٍ صحيح.

٣) وعن ابن عمر ﷺ: أَنَّ امْرَأَتَهُ سَأَلَتْهُ وَهِيَ حُبْلَى فَقَالَ:(**أَفْطِرِي وَأَطْعِمِي عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا وَلا تَقْضِي**). أثر صحيح أخرجه الدار قطني في "سننه" (٢٣٦٣).

(٢٢)

باب ذكر الدليل
على أن الشيخ الكبير الذي لا يطيق الصيام عليه أن يفطر ويُطعم عن كل يوم مسكينًا، ولا قضاء عليه.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: (**رُخِّصَ لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ أَنْ يُفْطِرَ وَيُطْعِمَ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا وَلا قَضَاءَ عَلَيْهِ**). أثر صحيح أخرجه الدار قطني في "سننه" (٢٣٥٥)، والحاكم في "المستدرك" (ج١ص٤٤٠).

(٢٣)

باب ذكر الدليل

على استحباب صوم الست من شوال

عَنِ أبي أيوب ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "**من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر**". أخرجه مسلم في "صحيحه" (١١٦٤)، والترمذي في "سننه" (٧٥٩)، وأحمد في "المسند" (٢٣٥٨٠).

(٢٤)

باب ذكر الدليل

على جواز الحجامة للصائم

عَنْ ابن عباس ﷺ: (**أَنَّ النبي ﷺ اِحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاحْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ**). أخرجه البخاري في "صحيحه "(١٩٣٨).

(٢٥)

باب ذكر الدليل

على أن الرعاف والتبرع بالدم والنزيف والجروح لا تفطر الصائم

عن ابن عباس ﷺ قال: (**الصَّوْمُ مِمَّا دَخَلَ وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ** ". أثر صحيح أخرجه البخاري في "صحيحه" تعليقا (ج٤ ص١٧٥).

(٢٦)

باب ذكر الدليل

على صحة صوم من أغمي عليه وهو صائم في نهار رمضان، ثم فاق ولم يتناول شيئا من المفطرات

فعن نافع قال: (**كان ابن عمر رضي الله عنهما يصوم تطوعا فيغشى عليه فلا يفطر**). أثر صحيح رواه البيهقي في "السنن الكبرى" (٨٢٠١).

ملاحظة: إذا أحس المغمى عليه أنه لا طاقة له على إكمال الصيام، فله أن يُفطر، ثم يقضي إن كان صومه فرضًا.

(٢٧)

باب ذكر الدليل

على أن القيء لا يفطر سواء غلب الصائم أو تعمده

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: " **إِذَا قَاءَ فَلا يُفْطِرُ إِنَّمَا يُخْرِجُ وَلَا يُولِجُ**". أثر صحيح أخرجه البخاري في "صحيحه" (ج٤ ص١٧٥).

(٢٨)

باب ذكر الدليل

على أن الصائم لا يفطر:

بقطرة الأنف والعين والأذن وبخاخ ضيق التنفس وإن وجد طعمه في حلقه

وعن القعقاع بن يزيد، أنه سأل إبراهيم عن جواز اكتحال الصائم، فقال: (**نعم**)، قلت: "أجد طعم الصبر في حلقي"، قال: (**ليس بشيء**). أثر صحيح أخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (ج٣ ص١٥٥- تغليق التعليق).

قال فضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في (مجالس رمضان) (ص٧١): (ولا يُفْطِرُ الصائمُ بِالْكُحْلِ والدواءِ في عينِه ولو وجد طعْمَه في حلْقِه لأنَّ ذلك ليس بأكْلٍ ولا شُربٍ ولا بمعناهُما، ولا يُفْطِر بِتَقْطير دواءٍ في أذُنِه أيْضًا، ولا بوضع دواءٍ في جرحٍ ولو وجد طعم الدواء في حَلْقِه لأنَّ ذلك ليس أكْلاً ولا شُربًا ولا بمعنى الأكْلِ والشُّرب).اهـ

وقال فضيلته أيضًا في (فتاوى أركان الإسلام) (ص٤٧٥) عندما سئل: **ما حكم استعمال بخاخ ضيق التنفس للصائم، وهل يفطر؟**

فأجاب فضيلته: (هذا البخاخ يتبخر ولا يصل إلى المعدة، فحينئذٍ نقول: لا بأس أن تستعمل هذا البخاخ وأنت صائم، ولا تفطر بذلك).اهـ

تنبيهات عامة

❍ لا بأس للصائم استعمال **الروائح العطرية** في نهار رمضان كـ(**البخور والطيب**) وغير ذلك، ولا يفطر بذلك، حتى لو شمَّه؛ لأن ذلك ليس بأكل، ولا شرب، ولا بمعناهما.

❍ لا بأس **بتغيير الدم لمريض الكلى**، وتنظيفها وهو صائم، فلا يفسد ذلك صومه، ولا يلزمه القضاء، لأن هذا ليس أكلاً، ولا شربًا، ولا بمعنى الأكل والشرب.

ملاحظة: إذا شق على الصائم المصاب بالفشل الكلوي الصيام، أو أمره الطبيب بالفطر، فلا يعرض نفسه للتهلكة، فيفطر ويُطعم عن كل يوم مسكينًا ولا يقضي.

❍ **الإبر العادية**: الإبر التي تستعمل في العضل للسكر وغيره، وفي الوريد، وإبر التخدير، وتنظيف الأسنان، أو حشوها، أو خلعها، أو أبر سحب الدم لا تفطر الصائم.

ملاحظة: الإبر المغذية تفطر الصائم إذا استعملها، لأنها بمعنى الأكل والشرب.

حكم الإمساكيات التي توزع في شهر رمضان

الإمساكية: وهي تقويم يوضع يحدد فيه وقت إمساك الصائم قبل الفجر زعماً منهم ليحتاط لصيامه..

وهي مخالفة لظاهر أحاديث النبي ﷺ بالأمر بتعجيل الفطر وتأخير السحور ((وهي بدعة قديمة أنكرها أهل العلم في زمانهم))

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في (فتح الباري ج٥ ص١٠٢): (من البدع المنكرة ما أحدث في هذا الزمان من إيقاع الأذان الثاني قبل الفجر بنحو ثلث ساعة في رمضان، وإطفاء المصابيح التي جعلت علامة لتحريم الأكل والشرب على من يريد الصيام، زعمًا ممن أحدثه أنه للاحتياط في العبادة، ولا يعلم بذلك إلا آحاد الناس. وقد جرّهم ذلك إلى أن صاروا لا يؤذنون إلا بعد الغروب بدرجة لتمكين الوقت - زعموا - فأخّروا الفطور وعجّلوا السحور، وخالفوا السنة، فلذلك قل عنهم الخير، وكثر الشر، والله المستعان).

وسئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: توزع بعض الشركات والمؤسسات إمساكيات لشهر رمضان المبارك، وهذه الإمساكيات خاصة بأوقات الصلوات، ولكن الذي لفت انتباهي وضعهم وقتاً للإمساك يسبق وقت آذان الفجر بربع ساعة، فهل لعملهم هذا أصل من السنة؟ أفتونا مأجورين. مرفق لسماحتكم صورة لواحدة من هذه الإمساكيات.

الجواب: (لا أعلم لهذا التفصيل أصلاً، بل الذي دل عليه الكتاب والسنة أن الإمساك يكون بطلوع الفجر؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾[1]. ولقول النبي ﷺ: "**الفجر فجران، فجر يحرم الطعام وتحل فيه**

[1] [البقرة ١٨٧]

الصلاة، وفجر تحرم فيه الصلاة -أي صلاة الصبح- **ويحل فيه الطعام))** رواه ابن خزيمة والحاكم وصححاه كما في بلوغ المرام، وقوله صلى الله عليه وسلم: "**إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم**". قال الراوي: وكان ابن أم مكتوم رجلاً أعمى لا ينادي حتى يقال له: **أصبحت، أصبحت.** رواه البخاري في الأذان باب الأذان قبل الفجر برقم ٦٢٣، ومسلم في الصيام باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر برقم ١٠٩٢. والله الموفق).

وقال فضيلة العلامة محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله في "تمام المنة " (ص ٤١٧) :(وفيه دليل على أن من طلع عليه الفجر وإناء الطعام أو الشراب على يده أنه يجوز له أن لا يضعه حتى يأخذ حاجته منه فهذه الصورة مستثناة من الآية: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾[1] فلا تعارض بينها وما في معناها من الأحاديث وبين هذا الحديث ولا إجماع يعارضه بل ذهب جماعة من الصحابة وغيرهم إلى أكثر مما أفاده الحديث وهو جواز السحور إلى أن يتضح الفجر وينتشر البياض في الطرق راجع [الفتح ٤ / ١٠٩ - ١١٠] لأن من فوائد هذا الحديث إبطال بدعة الإمساك قبل الفجر بنحو ربع ساعة؟ لأنهم إنما يفعلون ذلك خشية أن يدركهم أذان الفجر وهم يتسحرون ولو علموا هذه الرخصة لما وقعوا في تلك البدعة. فتأمل).

[1] [البقرة ١٨٧]

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيم

(٥)

(أَحْكَامُ المُفطِّرَاتِ في الصَّوْم)

المسألة الفقهية	الحكم الفقهي	ملاحظات
الجِمَاع عَامِداً عالماً	مُفطّر	مع الكَفَّارة على الرَّجل والْمَرأة معاً
الاسْتِمناء (الإنزال عن مُباشرة)	مُفطّر	لأنَّه من الشَّهوة
الأكل والشُّرب عَمداً	مُفطّر	
الإبْرة الْمُغذيّة في الوَرِيد	مُفطّرة	السِّيلان الغِذَائي؛ لأنه في معنى الأكل والشُّرب
الحَيض والنِّفاس	مُفطّر	
الجُنون والرِّدّة	مُفطّر	
الإغْمَاء طِيلة النِّهار	مُفطّر	لكنْ يَصِحّ الصَّوم إنْ أفاقَ ولم يأكلْ شيئاً
القَيْءُ عَمداً	غير مُفطّر	لأن الفِطْرَ مِمَّا دَخَل لا مِمَّا خَرَجَ، والحديث فيه ضعيف
التَّقطير في الأُذن عَمداً	غير مُفطّر	
التَّقطير في الأَنْف عَمداً	غير مُفطّر	حتّى لَوْ وصلَ إلى الحَلق، بل إلى الْمَعدة؛ لأنَّه ليس مِنَ الأكلِ والشُّرب، وهذا مثل الاستنشاق من الأَنْف، والَمْضمضة بالماء.
التَّقطير في الإحْلِيلِ وهو مَخْرج البَوْل أو قَنَاة تَحمل البول، والتَّقطِير في الفَرْج	غير مُفطّر	لأنَّه ليسَ بمَدْخل للغِذَاء، وهذه القَطرات لا تضر

المسألة الفقهية	الحكم الفقهي	ملاحظات
استعمال بَخاخ الرَّبو	غير مُفطّر	لأنَّه في حكم الْمَضْمَضة بالماء
تَذَوق الطَّعام دُون بلعهِ	غير مُفطّر	يكره إذا كان لغير حاجة
الاحْتِجَام وسَحْب الدَّم الكثير	غير مُفطّر	لكن يكرهان لإضعافهما الصائم
اسْتِخدام بَخاخ الأُوكسجِين	غير مُفطّر	لأنَّه في حكم الْمَضْمَضة بالماء
الإبْرة تَحت الجِلْد أو في العَضَل	غير مُفطّرة	مثل: البنج، وهوَ التَّخدير في الجِسْم أو التَّخذير الْمَوضعيّ
الاحْتِلام (خُروج الْمَني أثناء النَّوم)	غير مُفطّر	لأنَّه بغير اختياره
التَّقطير في العَين	غير مُفطّر	حتى لو وصل إلى الحلق أو المعدة؛ لأنه ليس بالأكل والشُّرب ودُخول التَّقطير اليسير لا يضر، وهو مثل دُخول الماء إلى المعدة عن طريق المضمضة والاستنشاق
الاكْتِحال	غير مُفطّر	
الإصْباح جُنباً	غير مُفطّر	
اقْتِلاعُ النَّخامة من الرَّأس أو الصَّدر	غير مُفطّر	
الاسْتِياك	غير مُفطّر	بل اسْتِعمالهُ سُنَّة مُتبعة في أيِّ وقتٍ
تَفْريش الأسْنان بالْمَعْجُون	غير مُفطّر	
ابْتِلاعُ الرِّيق	غير مُفطّر	
اسْتِنْشاق الدُّخان عَمداً	غير مُفطّر	مِثل: البَّخور وغيره، لأنَّه ليسَ من الأكلِ والشُّرب

المسألة الفقهية	الحكم الفقهي	ملاحظات
مُقدّمات الجِمَاع كالتَّقبيل واللَّمْس	غير مُفطّر	
وَضْع الْمِكْياج والْمَراهم على البَشرة	غير مُفطّر	
وَضْع مُرطب الشَّفتين	غير مُفطّر	
شَم الطِّيب واسْتماله	غير مُفطّر	
قَلْع الضّرس	غير مُفطّر	
خُروج الدَّم من دَاخل الفَم	غير مُفطّر	حتَّى لو بَلَعَ شيئاً من الدمّ لا يُفطِّر لأنَّهُ ليسَ مِنَ الأَكلِ والشُّرب
الاغْتِسال في البَحر أو البِرْكة أو غيرِ ذلك	غير مُفطّر	ولو شَرِبَ ماء لا يُفطِّر بذلك لأنه بغير اخْتيارهِ
أنواعُ اللّصقة الطبيّة	غير مُفطّرة	مثل: اللَّصقة الطبيّة للإقلاع عن التَّدخين
خُروج الرُّعاف مِنَ الأَنْف	غير مُفطّر	وإنْ نزلَ الدَّم في الجَوْف لأنَّه ليس بأكل وشُرب، وليس باخْتيارهِ
التَّحاميل الشّرجية	غير مُفطّرة	وهي: تُدْخَل في فَتحة الشّرج، وهي ليست بأكل ولا شُرب
التَّحاميل الْمَهْبلية	غير مُفطّرة	وهي: تُدْخَل في المهبل للمرأة

المسألة الفقهية	الحكم الفقهي	ملاحظات
تَحْليل الدّم	غير مُفطّر	
الأقْراص تَحت اللِّسان لعِلاَج الأَزْمات القَلْبيّة	غير مُفطّرة	
دَواء الغَرْغَرة	غير مُفطّر	وإنْ أشعرَ بطَعمهِ في حَلقه
التَّحاميل الأَنفية	غير مُفطَّرة	وهي: الشّمعات الأَنْفية
الإبْرة لمرض السُّكر	غير مُفطّرة	
ابتِلاَع النّخامة	غير مُفطّر	
الإبْرةُ لتَخْدِير الأسْنَان والحَشو والتَّنظيف	غير مُفطّرة	

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيم

(٦)

(صَلاة قِيامُ الليل)

س: ما هي كيفيات صلاة القيام والوتر الواردة في السُنَّة، وما الدَّليل على هذه الكيفيات؟

ج: كيفيات صلاة القيام والوتر الواردة في السُّنَّة هي كالتالي:

- **صلى النبي ﷺ إحدى عشر ركعة في صلاة قيام الليل، بالكيفيات التالية:**

١١ ركعة

١ يُصلي ثمان ركعات مثنى مثنى قيام الليل، والوتر ثلاث إما سردًا (موصولة) أو مفصولة

(مثنى مثنى أي يُسلم بين كل ركعتين)

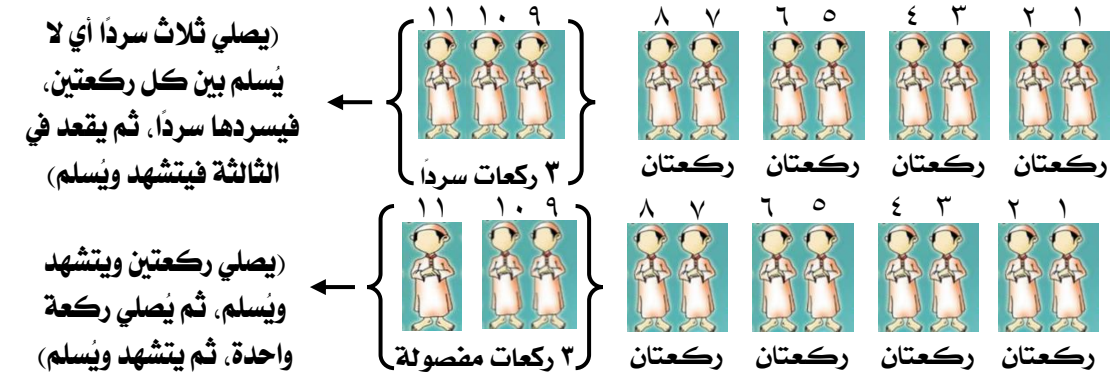

٢ يُصلي أربع ركعات سردًا ثم أربع سردًا، فهذه ثمان ركعات قيام الليل، والوتر ثلاث إما سردًا أو مفصولة

(أربع ركعات سردًا أي لا يُسلم بين كل ركعتين، فيسردها سردًا، ثم يقعد في الركعة الرابعة يتشهد ويُسلم)

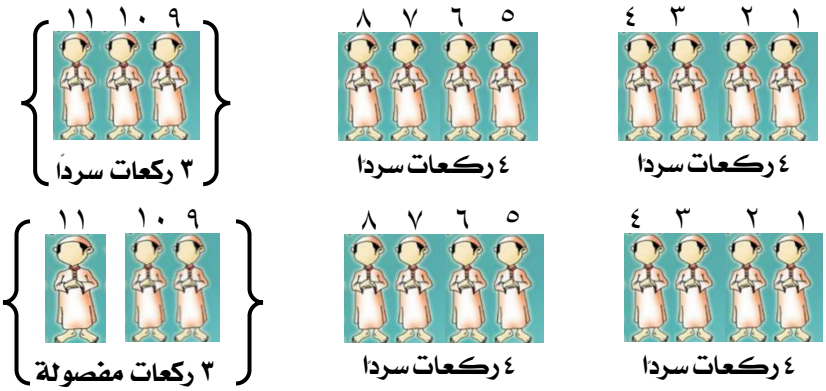

٣ يُصلي ست ركعات مثنى مثنى قيام الليل، والوتر خمس سردًا

- وصلى النبي ﷺ ثلاثة عشر ركعة، منها ثمان ركعات قيام الليل (مثنى مثنى)، وخمس ركعات الوتر (سردًا)، بالكيفية التالية:

١٣ ركعة

- صلى النبي ﷺ سبع ركعات سردًا، منها ست ركعات قيام الليل، وركعة واحدة الوتر، ثم صلى ركعتين وهو قاعد، وهي سُنَّة وليست من صلاة الليل ولا الوتر، بالكيفية التالية:

٧ ركعات

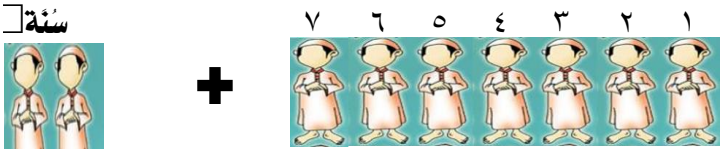

(سبع ركعات سردًا أي لا يُسلم بين كل ركعتين، فيسردها سردًا، ليس بينهن سلام، ولا يجلس فيهن إلا في الركعة السابعة وهي الوتر، ثم يقعد للتشهد ويقرأ التشهد، ويدعو الله، ثم يُسلم)

+

ركعتان
(وهو قاعد إما على الأرض أو كرسي أو أي شيئ، وذلك لإصابة السُنَّة)

- صلى النبي ﷺ تسع ركعات سردًا، منها ثمان ركعات قيام الليل، وركعة واحدة الوتر، ثم صلى ركعتين وهو قاعد، وهي سُنَّة وليست من صلاة الليل ولا الوتر، بالكيفية التالية:

٩ ركعات

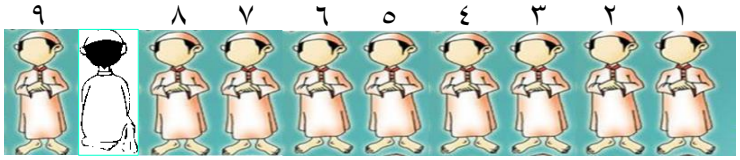

(تسع ركعات سردًا أي لا يُسلم بين كل ركعتين، فيسردها سردًا، ليس بينهن سلام، ولا يجلس فيهن إلا في الركعة الثامنة، فيقعد ويتشهد،ويذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم يقوم ولا يُسلم، ويصلي الركعة التاسعة وهي الوتر، ثم يقعد ويتشهد ويذكر الله يحمده ويدعوه، ثم يُسلم)

+

ركعتان
(وهو قاعد
لإصابة السُنَّة)

والدليل على هذه الكيفيات:

١) عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عن صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ فَقَالَتْ: **(سَبْعٌ وَتِسْعٌ وَإِحْدَى عَشْرَةَ سِوَى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ)**.[١]

٢) وعَنْ ابن عباس رضي الله عنه قَالَ: **(كَانَ صَلاةُ النبي ﷺ ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَة، يَعْنِي بِاللَّيْلِ)** [٢]

هذه هي الكيفيات التي صلى بها النبي ﷺ قيام الليل والوتر، فإذا صلى المسلم بهذه الكيفيات ونوَّع فيها فقد اتبع السُّنة النبوية، وحققَّ كمال متابعة النبي ﷺ، وحفظ سنته من الاندثار وأحياها، وأعان على حضور قلبه وزيادة إيمانه، وكانت فيها التيسير عليه لأنه سيختار الكيفية التي تناسب حالة.

والمسلم يجوز له أن يُصلي صلاة الليل مثنى مثنى لحديث النبي ﷺ عندما سُأل عن صلاة الليل قال: «**صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى**» [٣]

وعلينا الحذر من البدع والتي تكون بالتخصيص، كتخصيص القيام في رمضان كل ليلة بـ ٢٣ ركعة، لأن ذلك خلاف السُّنَّة.

ملاحظة: قال ﷺ "لا وتران في ليلة" [٤]. نهى النبي ﷺ أن يوتر المسلم في الليلة مرتين، بل يكتفي بوتر واحد، فمن أوتر في أول الليل ثم يَسَّر الله له القيام في آخر الليل، فإنه يُصلي مثنى مثنى، ولا يعيد الوتر مرة أخرى.

---

[١] أخرجه البخاري في "صحيحه" (١١٣٩).

[٢] أخرجه البخاري في "صحيحه" (١١٣٨).

[٣] أخرجه البخاري في "صحيحه" (٩٤٦).

[٤] حديث حسن أخرجه النسائي في "سننه" (١٦٧٩)

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيم

(٧)

(من بِدع الناس في شهر رمضان)

الاحتفال بليلة النصف من رمضان بما يسمونه (القرقاعون)

س: لماذا الاحتفال بما يسمونه (القرقاعون) بدعة؟

ج: **الاحتفال بما يسمونه (القرقاعون) بدعة لأنه:**

١) لم يرد أن الرسول ﷺ احتفل به ولا أحد من الصحابة والتابعين، فالقرقاعون أمر محدث تم ربطه بعبادة الصوم وشهر رمضان الفضيل.

٢) هذه المناسبة انتقلت إلينا من الرافضة، حيث يحتفل الروافض بالقرقاعون بمناسبة مولد الحسن بن علي بن أبي طالب، وهذا تشبه بهم وبالنصارى المحتفلين بميلاد عيسى ؛ في الكرسيماس، "**ومن تشبه بقوم فهو منهم**".

٣) فيه إشغال الناس عن العبادة في ليالي رمضان كالصلاة وقراءة القرآن والذكر، وانتشار المعاصي كالغناء والموسيقى والاختلاط والإسراف!

٤) التلفظ بألفاظ شركية في أهازيج القرقاعون كقول :(يا شفيع الأمة سلم ولدهم لأمه)، ففيه دعاء نبينا ﷺ من دون الله، وهذا شرك، فمن أنشد هذه الأنشودة وقع في الشرك القولي، والرافضة يدعون (يا علي ..) وأبنائنا يدعون (يا شفيع الأمة) أي: يا محمد، قال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [1]

٥) أصبح كعيد ثالث للمسلمين فيه شراء ملابس جديدة وطعام، والرسول ﷺ نهى عن ذلك، فعن أنس رضي الله عنه قال: (قدم رسول الله غ المدينة، ولهم يومان يلعبون فيهما، فقال:

---

[1] [يوسف : ١٠٦]

«**ما هذا اليومان؟**» قالوا: كنا نلعب فيهما في الجاهلية فقال رسول الله ﷺ: «**إن الله أبدلكم بِهِما خيرًا منهما: يوم الأضحى ويوم الفطر**»).[1]

[1] أخرجه أبو داود في "سننه"(١١٣٤).

فتوى تحريم القرقيعان (القرقاعون)

للجنة الدائمة للإفتاء بالسعودية فتوى رقم (١٥٥٣٢) وتاريخ ٢٤-١١-١٤١٣هـ.

(وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء المذكور أجابت عنه: بأن الاحتفال في ليلة الخامس عشر من رمضان أو في غيرها بمناسبة ما يسمى مهرجان القرقيعان بدعة لا أصل لها في الإسلام (وكل بدعة ضلالة)، فيجب تركها والتحذير منها، ولا تجوز إقامتها في أي مكان، لا في المدارس ولا المؤسسات أو غيرها. والمشروع في ليالي رمضان بعد العناية بالفرائض، الاجتهاد بالقيام وتلاوة القرآن والدعاء. والله الموفق).

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم..

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيم

(٨)

(ليلةُ القدْر)

س١: ما هي ليلة القدر؟

ج١: ليلةُ القَدْر هي إحدى ليالي العشر الأواخر من رمضانَ، فعن **عائشة** رضي الله عنها قالت قال النبي ﷺ: "**تَحَرَّوا ليلةَ القدرِ في العشرِ الأواخر من رمضانَ**" [١]

س٢: ماهي فضائل ليلة القدر؟

ج٢: **فضائل ليلة القدر:**

١) ليلة القدر هي الليلة التي أنزل فيها القرآن، قال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ﴾ [٢]

٢) هي ليلة مباركة لما فيها من الخير والبركة والفضل، قال تعالى:﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴾ [٣]

٣) تُقَدَّرُ فيها للخلق الآجال والأرزاق، والخير والشر، وغير ذلك من أوامر الله المحكمة، التي ليس فيها خلل ولا نقص، ولا سفه ولا باطل، بتقدير العزيز العليم، وذلك لسنة كاملة، قال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ۝٤ ﴾ [٤]

---

[١] أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٠٢٠) ومسلم في "صحيحه" (١١٦٥).

[٢] [القدر ١]

[٣] [الدخان: ٣]

[٤] [الدخان: ٣-٤]

٤) من قامها إيمانًا (أي مؤمنًا أن ليلة القدر حق) واحتسابًا (راجيًا ثوابها من الله عز وجل) غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ من ذنبه. فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "**من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تُقَدَّمَ من ذَنْبِه**"[١]

٥) هي خير من ألف شهر فالعمل الذي يقع فيها خير من العمل في ألف شهر أي أكثر من ٨٣ سنة، قال تعالى: ﴿ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣ ﴾[٢]

٦) . تتنزل فيها الملائكة والروح (وهو جبريل عليه السلام) بالخير والبركة والرحمة، قال تعالى:﴿ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ۝٤ ﴾[٣]

س٣:كيف ننال فضل ليلة القدر؟

ج٣: ننال فضل ليلة القدر بالاجتهاد في الطاعات في العشر الأواخر من رمضان، كما كان يفعل نبينا محمد ﷺ فعن عائشة رضي الله عنها قالت: (**كان رسول الله ﷺ يجتهد في العشر الأواخر، ما لا يجتهد في غيره**) [٤]

س٤: ما هي الطاعات التي تُشْرَع في العشر الأواخر من رمضان؟

ج٤: الطاعات التي تشرع في العشر الأواخر من رمضان:

١) قراءة القرآن بتدبر وفهم.

٢) ذكر الله كالتسبيح والحمد والاستغفار.

٣) الدعاء.

٤) قيام الليل.

---

[١] أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٩٠١) ومسلم في "صحيحه" (٧٦٠).

[٢] [القدر: ٣]

[٣] [القدر: ٤]

[٤] أخرجه مسلم في "صحيحه" (١١٧٥).

٥) الاعتكاف.

٦) التَّصَدُّق.

٧) مساعدة المحتاجين.

٨) كل عمل خير ذو نفعٍ متعدي كطلب العلم وتعليم الناس الخير وغير ذلك.

س٦: ما حكم تخصيص ليالي العشر الأواخر من رمضان بقيامين، والاحتفال بليلة سبع وعشرين على أنها ليلة القدر؟

ج٦: تخصيص ليالي العشر الأواخر من رمضان بقيامين، أو الاحتفال بليلة سبع وعشرين على أنها ليلة القدر من الأمور المخالفة للسُّنَّة؛ حيث لم يفعلهما نبينا ﷺ، ولا صحابته الكرام رضوان الله عليهم.

س٦: ما هي العلامة الوحيدة الصحيحة الثابتة لمعرفة ليلة القدر؟ وما الدليل عليها؟

ج٦: إن العلامة الصحيحة الثابتة في السُّنَّة لمعرفة ليلة القدر هي: أن تطلع الشمس في صبيحتها صافية بيضاء لا يكون لها شعاع إلى وقت ارتفاعها.

والدليل على ذلك:

عن أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ رضي الله عنه يَقُولُ: (وَقِيلَ لَهُ إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: (مَنْ قَامَ السَّنَةَ أَصَابَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ)، فَقَالَ أُبَيٌّ: **(وَاللهِ الَّذِي لا إِلَهَ إِلا هُوَ، إِنَّهَا لَفِي رَمَضَانَ، يَحْلِفُ مَا يَسْتَثْنِي، وَوَاللهِ إِنِّي لأَعْلَمُ أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ ...، وَأَمَارَتُهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بَيْضَاءَ لا شُعَاعَ لَهَا)**.

وفي رواية: **(تَطلُعُ الشّمسُ لا شُعاعَ لها؛ كأنّها طِسْتٌ حتى تَرْتَفِعَ)**. [1]

[1] أخرجه مسلم في "صحيحه" (٧٦٢).

س٧: ما هي العلامات التي لا تصح ولا يحتج بها لمعرفة ليلة القدر؟

ج٧: **من العلامات التي لا تصح ولا يحتج بها لمعرفة ليلة القدر:**

١) أن تكون السماء صافية ومضيئة.

٢) وأن تكون ليلة ليست حارة أو باردة.

٣) أو أنها ليلة لا يُرى فيها نجمٌ، ولا تهبّ فيها رياح، ولا سحاب، ولا أمطار.

٤) أو أنها ليلة هادئة وتملؤها السكينة.

وغير ذلك من العلامات التي لم تثبت في الكتاب ولا في السنة.

س٨: ما الحكمة من إبهام (إخفاء) ليلة القدر؟

ج٨: **الحكمة من إبهام ليلة القدر**: ليجتهد المسلمين في العبادة في ليالي العشر كلها طمعًا في إدراكها، ولِيَتَبَيَن الحريص الصادق في ذلك. وإذا تأملنا الأدلة الواردة في ليلة القدر تبين لنا أنها تنتقل من ليلة إلى أخرى، وأنها لا تنحصر في ليلة معينة، وعلى الإنسان في كل ليلة من ليالي العشر يرجو الله أن يُبلغه ليلة القدر.

علمًا بأن أجر ليلة القدر حاصل لمن قامها إيماناً واحتساباً سواء علم بها أو لم يعلم.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيم

(٩)

(زكاةُ الفِطْر)

س١: ما حكم زكاة الفطر؟ وما الدليل عليها؟

ج١: زكاة الفطر واجبة وفريضة فرضها النبي ﷺ على المسلمين.

والدليل عليها: عن ابن عمر رضي الله عنهما: **(أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعًا من تمر أو صاعًا من شعير على العبد والحر، والذكر والأنثى، والصغير والكبير، من المسلمين، وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة)** [١]

س٢: ما هو فضل زكاة الفطر والحكمة من إخراجها؟

ج٢: فضل زكاة الفطر والحكمة من إخراجها أنها طُهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين.

س٣: على من تجب زكاة الفطر؟

ج٣: تجب زكاة الفطر على العبد والحر، والذكر والأنثى، والصغير والكبير، من المسلمين.

ملاحظة: الخادمة الكافرة لا يخرج عنها زكاة فطر.

س٤: من ماذا تُخرج زكاة الفطر؟

ج٤: تخرج زكاة الفطر من غالب قوت أهل البلد كالأرز أو القمح أو التمر أو الشعير.

ملاحظة: ولا يجوز إخراجها نقودًا.

س٥: ما مقدار زكاة الفطر؟

ج٥: مقدار زكاة الفطر: صاع، كما فرضها النبي ﷺ "**صاعًا من تمر أو صاعًا من شعير**".

---

[١] أخرجه البخاري في "صحيحه: (١٥٠٣).

س٦: لمن تُعطى زكاة الفطر؟

ج٦: تعطى زكاة الفطر: للفقراء والمساكين.

س٧: ما هو وقت زكاة الفطر؟

ج٧: وقت إخراج زكاة الفطر قبل العيد بيوم أو يومين إلى قبل صلاة العيد، أما إذا أُخرجت بعد صلاة العيد فهي صدقة من الصدقات.

سُـئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله
ما رأيكم في زكاة الفطر نقوداً؟

فأجاب: اختلف أهل العلم في ذلك ، والذي عليه جمهور أهل العلم أنها لا تؤدى نقوداً وإنما تؤدى طعامًا ؛ لأن النبي ﷺ وأصحابه أخرجوها طعاماً ، واخبر النبي ﷺ أن الله فرضها علينا صاعًا من كذا وصاعًا من كذا فلا تخرج نقودًا ، فالنقود تختلف ، والحبوب تختلف ، منها الطيب والوسط وغير ذلك ، فالنقود فيها خطر ولم يفعلها الرسول ﷺ ولا أصحابه ، ودعوى بعض الناس أنها أحب للفقراء ليس بشيء ، بل إخراج ما أوجب الله هو المطلوب والفقراء موضع صرف ، فالواجب أن يعطوا ما فرض الله على الإنسان من زكاة الفطر ، من الطعام لا من النقود ، ولو كان بعض أهل العلم قال بذلك، لكنه قول ضعيف مرجوح، والصواب أنها تخرج طعاماً لا نقوداً صاعاً من كل نوع ، من البر، أو من الشعير، أو من التمر، أو من الأقط، أو الزبيب؛ لقول أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : **(كنا نعطيها في زمن النبي ﷺ صاعًا من طعام أو صاعًا من تمر أو صاعًا من شعير ، أو صاعًا من زبيب أو صاعاً من أقط)** [1].

المرجع: موقع الشيخ بن باز في الانترنت

[1] أخرجه البخاري في (الزكاة) باب صاع من زبيب برقم (١٥٠٨) ، ومسلم في (الزكاة) باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير برقم(٩٨٥).

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيم

(١٠)

(عيدُ الفِطْر)

س١: لماذا يفرح العبد المسلم بقدوم العيد؟

ج١: يفرح العبد المسلم بقدوم العيد لأن العيد نعمة من المولى على عباده المسلمين، فبعد جهد الطاعة في شهر كامل، يأتي العيد ليفرح به المسلمين، وتهنئ به أنفسهم بمشاركة من يحبون من الأهل والأصحاب، وبهذا نتذكر الفرح الأكبر يوم دخولنا الجنة برحمة الله بعد شقاء الدنيا والصبر على أوامر الله من الطاعات والنواهي وأقداره خيرها وشرها. قال تعالى: ﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ رَبَّهُمْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ زُمَرًا ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَٱدْخُلُوهَا خَٰلِدِينَ ﴿٧٣﴾﴾ [1]

س٢: ما هي سُنن وآداب العيد؟

ج٢: **سُنن وآداب العيد:**

١) **الاغتسال والتطيب،** عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَلاَ وَطِيبُ الرِّجَالِ رِيحٌ لاَ لَوْنَ لَهُ، أَلاَ وَطِيبُ النِّسَاءِ لَوْنٌ لاَ رِيحَ لَهُ**» [2]

٢) **لبس الثياب النظيفة والتجمُّل،** عن ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: أَخَذَ عُمَرُ جُبَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ تُبَاعُ فِي السُّوقِ فَأَخَذَهَا، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (**يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتَعْ هَذِهِ تَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوُفُودِ..**) [3]

٣) **الأكل قبل الخروج لصلاة العيد،** عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لا يَغْدُو يَوْمَ

---

[1] [الزمر: ٧٣].

[2] حديث صحيح، أخرجه أبو داود في " سننه "(٤٠٤٨).

[3] أخرجه البخاري في صحيحه (٩٤٨)

الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ، وَيَأْكُلُهُنَّ وِتْرًا»[١]

٤) **الخروج إلى مُصلى العيد مع التكبير**، قال تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ [٢] والتكبير من السنن العظيمة يوم العيد ويبدأ من خروج المصلي من البيت حتى يخطب الإمام، وأحذر بدعة التكبير الجماعي في مصلى العيد.

ومن السنَّة خروج النِّساء والأطفال وحتى الحيَّض منهن لصلاة العيد غير متبرجات ولا متعطرات استجابة لأمر رسول الله ﷺ.

٥) **مخالفة الطريق في الذهاب والرجوع من صلاة العيد**، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: **(كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ)** [٣].

٦) **زيارة الأهل والأصدقاء وتهنئتهم بالعيد.**

س٣: ما هي مُخالفات العيد؟

ج٣: مخالفات العيد هي:

١) **تضييع الصلوات، والتفريط في أدائها.**

٢) **تزين الرجال بحلق اللحى.**

٣) **لبس النساء الملابس الضيقة والقصيرة.**

٤) **خروج النساء متبرجات ومتعطرات.**

٥) **الإسراف والتبذير في شراء الملابس والأحذية والمآكل .**

٦) **اختلاط الرجال بالنساء من غير المحارم ومصافحتهم لهنّ.**

٧) **سماع الأغاني والذهاب للسينما والأماكن الترفيهية المشتملة على المعاصي والمنكرات.**

---

[١] أخرجه البخاري في صحيحه (٩٥٣)

[٢] [البقرة ١٨٥]

[٣] أخرجه االبخاري في صحيحه (٩٨٦)

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيم

(١١)

(أحكامُ صِيامِ الستّ من شوال)

س١: ما هو فضل صيام الست من شوال؟

ج١: فضل صيام الست من شوال ذكره الرسول ﷺ في هذا الحديث، فعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوّالٍ. كَانَ كَصِيَامِ الدّهْرِ**»[1].

قال الحافظ النووي الشافعي في "شرح صحيح مسلم" (ج٨ ص٥٦):

(قوله ﷺ : «**من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر**»، فيه: دلالة صريحة لمذهب الشافعي وأحمد وداود وموافقيهم في استحباب صوم هذه الستة .... ودليل الشافعي وموافقيه هذا الحديث الصحيح الصريح وإذا ثبتت السنة لا تترك لترك بعض الناس أو أكثرهم أو كلهم لها)). اهـ

س٢: هل تصام الست متوالية أم متفرقة؟

ج٢: لا بأس من صيام الست متوالية أو متفرقة.

قال في ذلك العلامة العثيمين رحمه الله في "الشرح الممتع" (٦/ ٤٦٦):

(لو أخر صيام الست من شوال عن أول الشهر ولم يبادر بها، فإنه يجوز لقوله ﷺ «**ثم أتبعه ستاً من شوال**» فظاهره أنه ما دامت الست في شوال، ولو تأخرت عن بداية الشهر فلا حرج، لكن المبادرة وتتابعها أفضل من التأخير والتفريق، لما فيه من الإسراع إلى فعل الخير)). اهـ

وقال الإمام ابن باز رحمه الله في "الفتاوى" (١٥/ ٣٨٨):

---

[1] أخرجه مسلم في "صحيحه" (١١٦٤)

(والحديث المذكور يدل على أنه لا حرج في صيامها متتابعة أو متفرقة لإطلاق لفظه. والمبادرة بها أفضل؛ لقوله سبحانه: (وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى) ولما دلت عليه الآيات القرآنية والأحاديث النبوية من فضل المسابقة والمسارعة إلى الخير).اهـ

أما زيادة لفظ ((متتابعة)) في الحديث فهي منكرة، فعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ((**مَنْ صَامَ سِتَّةَ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ مُتَتَابِعَةً، فَكَأَنَّمَا صَامَ السَّنَةَ**)).حديث منكر أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، قال الألباني في (السلسلة الضعيفة -١١/ ٣٠٧): حديث منكر.

س٣: من عليه قضاء من رمضان فهل يبدأ بصيام الست من شوال؟

ج٣:

أجاب عن ذلك الشيخ فوزي الأثري حفظه الله تعالى فقال: ((الأصل في ذلك أن يبدأ العبد بصيام أيام القضاء التي عليه من رمضان، ثم يتبعها صيام الست من شوال. وهذا لمن عليه أيام قضاء بسيطة كيوم أو يومين وخاصة الرجال.

أما النساء فمنهن من عليها سبعة أيام من رمضان بسبب الدورة الشهرية مثلاً، فإذا بدأت بها ثم ستلحقها بصيام ستة أيام من شوال، أصبح عليها صوم أيام كثيرة في شهر شوال، مما يوقعها في الحرج وخصوصاً في التزاماتها لبيتها وزوجها وأبنائها وغير ذلك، ولأنها ستأتيها أيضاً الدورة في شهر شوال فتمتنع عن الصوم لأسبوع مثلاً، فيصبح عليها أن تصوم أياماً متواليات، أيام القضاء وتتبعها بست من شوال مما يشق عليهن ذلك خلال شهر شوال. والله تعالى يقول: (**مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ**)، ويقول أيضاً: (**يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ**) فمن حاله هذه فيصوم الست من شوال ابتداءً، ثم يصوم ما عليه من أيام القضاء بعد ذلك متى تيسر لهم الصوم... والله الموفق)).

وسُئل العلامة مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله: هل يجوز صيام ستة أيام من شوال قبل أن يقض الأيام التي أفطرها في رمضان؟

فأجاب: (إن كان يستطيع أن يقضي الأيام التي أفطرها في رمضان ثم يصوم الست فهذا أمرٌ حسن، وإن كان لا يستطيع أن يصوم هذا وهذا فيجوز له أن يصوم الست التي يقول فيها النبي ﷺ: «من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال فكأنما صام الدهر كله»، لماذا قلنا هذا؟ لأن وقت القضاء موسع، بخلاف صوم الست فليس لها محل إلا في شوال.

أما وقت القضاء فقد جاء عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها قالت: ما كنت أقضي إلا في شعبان، أي لأنها تشغل برسول الله ﷺ) [1]

س٤: إذا وافق صيام الست من شوال يوم جمعة أو يوم سبت فهل نصوم؟

ج٤: يوم الجمعة لا يفرد بصيام تطوع، أما يوم السبت فيجوز افراده بصيام، لأن الحديث في النهي عن صومه ضعيف لا يصح.

قال العلامة العثيمين رحمه الله في "فتاوى نور على الدرب" (١١/ ٢): (لا بأس بصيام يوم الجمعة تطوعاً إذا ضم إليه الخميس أو السبت لأن النبي ﷺ دخل على إحدى نسائه وهي صائمة يوم الجمعة فقال لها: "**أصمت أمس** " قالت لا، قال: "**أتصومين غداً**" قالت لا، قال: "**فأفطري**". أخرجه البخاري في "صحيحه". فدل هذا على أن صيام يوم الجمعة لا بأس به إذا ضم إليه الخميس أو السبت أما إذا أفرده فإنه مكروه لقول النبي ﷺ «**لا تخصوا يوم الجمعة بصيام ولا ليلتها بقيام**»)) اهـ

وقال الإمام ابن باز رحمه الله في "فتاوى نور على الدرب" (١٦/ ٤٤٣) في صوم يوم السبت: صوم يوم السبت لا بأس به ولو مفردًا؛ لأن الحديث الذي فيه النهي عن صوم يوم السبت إلا

[1] المصدر: موقع الشيخ على شبكة الانترنت.

فيما افتُرِض علينا حديث ضعيف عن النبي ﷺ)).اهـ

س٥: هل يجوز إدخال نية قضاء رمضان مع نية صيام الست من شوال ؟

ج٥: لا يمكن إدخال نية فرض مع نافلة مقيدة.

وقد جاء فتاوى اللجنة الدائمة - (٩/ ٢٧٥):(س: إذا كان على المرأة دين من صيام قضاء بعض أيام من رمضان وكانت تنوي صيام ست من شوال، فإنه يجوز لها أن تقول عندما تريد قضاء أيامها وصيام ستة من شوال: (اللّٰهُمَّ فرض وسنة) فما حكم الشرع في ذلك؟

الجواب: قضاء رمضان لا يجزئ إلا عن رمضان ولا يصح أن ينوي معه غيره، ومن أراد بعد قضاء الأيام التي أفطرها في رمضان التنفل بصيام ستة أيام من شوال فهذا مستحب وفيه ثواب عظيم، والقول المذكور في السؤال لا أصل له في الشرع).اهـ

س٦: هل تصح إطلاق كلمة عيد لمن أنهى صيام الست من شوال؟

ج٦: لا تصح إطلاق كلمة عيد لمن أنهى صيام الست من شوال.

قال العلامة العثيمين رحمه الله في "الشرح الممتع" (٦/ ٤٦٥): ((أن يصومها في اليوم الثاني من شوال ويتابعها حتى تنتهي، وهي ستنتهي في اليوم الثامن، من شهر شوال، وهذا اليوم الثامن يسميه العامة عيد الأبرار، أي: الذين صاموا ستة أيام من شوال. ولكن هذا بدعة فهذا اليوم ليس عيداً للأبرار، ولا للفجار، ثم إن مقتضى قولهم، أن من لم يصم ستة أيام من شوال ليس من الأبرار، وهذا خطأ، فالإنسان إذا أدى فرضه فهذا بَرٌّ بلا شك، وإن كان بعض البر أكمل من بعض.)).اهـ